

## 50762 - إذا شعرت الحامل ببعض التعب فهل تفطر؟

### السؤال

هل تستطيع المرأة الحامل الفطر في رمضان إذا شعرت ببعض التعب؟.

### الإجابة المفصلة

ينبغي أن يُعلَمَ أنه ليس كُلُّ تعب أو مشقة يعتبر عذرًا يبيح الفطر في رمضان ، لأن الصوم لا يخلو من مشقة وتعب ، إلا أنها مشقة يسيره معتادة في الغالب .

وعلى هذا ، فالحامل إذا شعرت ببعض التعب فلا يخلو من حالين :

الأولى : أن يكون التعب يسيراً بحيث لا يشق عليها الصوم مشقة شديدة غير معتادة ، ولا تخاف على نفسها ولا على جنينها ، فحينئذ يجب عليها الصوم ، ولا يجوز لها الفطر .

### الثانية :

أن تكون المشقة شديدة أو تخاف على نفسها أو على جنينها الضرر ، فالفطر لها أفضـل ، وقد يكون واجبا .

انظر السؤال (3434) ، (50005).

ويدل على الرخصة للحامل في الفطر قوله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصُّومَ، وَعَنِ الْحُبَلَ وَالْمُرْضِعِ) رواه النسائي (2274) وحسنه الألباني في صحيح سنن النسائي .

وإذا أفترطت الحامل فإنها يلزمها قضاء الأيام التي أفترطتها .

وهل يلزمها الإطعام في حال فطرها خوفا على جنينها ؟ في ذلك خلاف بين الفقهاء .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهو يذكر اختلاف العلماء فيما يجب على الحامل إذا أفترطت : " القول الثالث : يلزمها القضاء فقط دون الإطعام ، وهذا القول أرجح الأقوال عندي ؛ لأن غاية ما يكون أنهما - الحامل والمريض - كالمريض والمسافر ، فيلزمها القضاء فقط " انتهى من الشرح الممتع (6/362).

انظر السؤال (49794).

والله أعلم .